

الدر المختار

(أكرهها) الزوج (عليه تطلق بلا مال) لأن الرضا شرط للزوم المال وسقوطه .
(ولو هلك بدله في يدك) قبل الدفع (أو استحق فعليها قيمته لو) البذل (قيميا ومثله
لو مثليا) لأن الخلع لا يقبل الفسخ .
(خلعتها أو طلقها بخمر أو خنزير أو ميتة ونحوها) مما ليس بمال (وقع) طلاق (بائن في
الخلع رجعي في غيره) وقوعا (مجانا) فيهما لبطلان البذل وهو الثمرة كما مر ولو سمت
حللا كهذا الخل فإذا هو خمر رجع بالمهر إن لم يعلم وإلا لا شيء له (كخالعني على ما في
يدي) أي الحسية (ولا شيء في يدها) لعدم لعدم التسمية وكنا عكسته لكن لو كان في يده
جوهرة لها فقبلت فهي له علمت .
أو لا لإضرارها نفسها بقولها (وإن زادت من مال أو دراهم